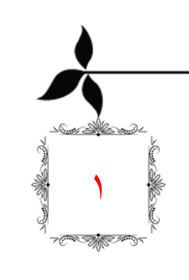


الرَّدُّ عَلَى الأَخ مَحْمُود المِصْرِي فِي مَسْأَلَةِ حُكْمِ تَارِك العَمَل

كَتَبَهُ

أبو معاذ رائد آل طاهر

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين




الرَّدُّ عَلَى الأَخ مَحْمُود المِصْرِي فِي مَسْأَلَةِ حُكْمِ تَارِك العَمَل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله ومَنْ سار على نهجه إلى يوم الدِّين؛ أما بعد:

الأخ محمود المصري وفقني الله تعالى وإياك لما يحب ويرضى:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

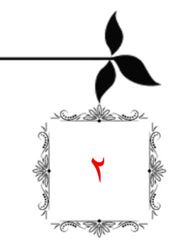
قولك أخي المكرَّم: ((فهل ترى أخي رائد -سلمك الله- أن الشيخ الألباني رحمه الله حين قال: "فعدم عمله الصالح هو دليل أنه يقولها بلسانه، ولم يدخل الإيمان إلى قلبه" يقصد أن العبد قد يقول كلمة التوحيد بلسانه ولم يدخل الإيمان إلى قلبه، ومع ذلك يبقى مؤمنا وينفعه إيمانه؟؟؟!!!))؟

أقول:

نعم يزول عنه اسم الإيمان لكن يبقى أصله؛ فهو مؤمن ناقص الإيمان، وهذا حال الأعراب.

واضح أنَّ الألباني يتكلَّم عن الإيمان الذي يفيد صاحبه ويقر في قلبه؛ وهذا لا بد أن يظهر منه شيء في الظاهر من الأعمال الصالحة؛ وهذا هو (الإيمان النافع) الذي يدخل صاحبه الجنة بلا عذاب، فإن لم يظهر منه شيء أو ظهر ما يدل على نقصانه وضعفه فهذا الإيمان يزول اسمه من صاحبه وتزول حقيقته من قلبه لكن لا يزول أصله من القلب!؛ قال تعالى: ((قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ





تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)).

وهؤلاء على الصحيح من أقوال أهل العلم أنهم مؤمنون وليسوا منافقين؛ قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى [المجموع ٧/ ٢٥٠-٢٥١]: ((فهذا كله يدل على أن هؤلاء من فساق الملة فإن الفسق يكون تارة بترك الفرائض وتارة بفعل المحرمات وهؤلاء لما تركوا ما فرض الله عليهم من الجهاد وحصل عندهم نوع من الريب الذي أضعف إيمانهم لم يكونوا من الصادقين الذين وصفهم وإن كانوا صادقين في أنهم في الباطن متدينون بدين الإسلام. وقول المفسرين لم يكونوا مؤمنين نفي لما نفاه الله عنهم من الإيمان كما نفاه عن الزاني والسارق والشارب وعمن لا يأمن جاره بوائقه وعمن لا يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه وعمن لا يجيب إلى حكم الله ورسوله وأمثال هؤلاء، وقد يحتج على ذلك بقوله بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان كما قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر فذم من استبدل اسم الفسوق بعد الإيمان فدل على أن الفاسق لا يسمى مؤمنا فدل ذلك على أن هؤلاء الأعراب من جنس أهل الكبائر لا من جنس المنافقين)).




أما قولك: ((نحن نعرف أن المشايخ والعلماء في هذا العصر أجمعوا –قولا واحدا– على أن تارك العمل بالكلية كافر، ونقلوا إجماع السلف الصالح على ذلك)).

أقول: نعم هذا على حد معرفتك!، لكن دعوى الإجماع بعد عصر القرون الثلاثة الأولى متعذرة جداً، فكيف إذا كان الناقل له طالب علم مثلي ومثلك؟!

أما أنَّ علماء ومشايخ العصر نقلوا الإجماع؛ فيا حبذا لو نقلتَ لي نص عباراتهم.

ومع هذا؛ فعندي ما يؤيد عكس ما ادَّعيتَ؛ وهو أنَّ المسألة فيها خلاف بين علماء السنة:

فقد سُئل الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى في محاضرة بعنوان حوار حول مسائل التكفير سنة ١٤١٨هـ السؤال الآتي:

س٢/ هل العلماء الذين قالوا بعدم كفر من ترك أعمال الجوارح مع تلفظه بالشهادتين ووجود أصل الإيمان القلبي؛ هل هم من المرجئة؟!

فأجاب رحمه الله تعالى بقوله: ((لا؛ هؤلاء من أهل السنة والجماعة!. مَنْ قال بعدم كفر من ترك الصيام أو الزكاة أو الحج، هذا ليس بكافر لكن أتى كبيرة عظيمة، وهو كافر عند بعض العلماء لكن الصواب لا يكفر كفراً أكبر، أما تارك الصلاة فالأرجح أنه يكفر الكفر الأكبر إذا تعمَّد تركها، وأما ترك الزكاة والصيام والحج فإنه كفر دون كفر، معصية كبيرة من الكبائر...)).





وسُئلت اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى السؤال الآتي برقم (١٧٢٧): يقول رجل "لا إله إلا الله محمد رسول الله" ولا يقوم بالأركان الأربعة؛ الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، ولا يقوم بالأعمال الأخرى المطلوبة في الشريعة الإسلامية؛ هل يستحق هذا الرجل شفاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة، بحيث لا يدخل النار ولو لوقت محدود؟!

فكان جواب اللجنة: ((من قال: "لا إله إلا الله محمد رسول الله" وترك الصلاة والزكاة والحج جاحداً لوجوب هذه الأركان الأربعة أو لواحد منها بعد البلاغ: فهو مرتد عن الإسلام يستتاب فإن تاب قبلت توبته وكان أهلاً للشفاعة يوم القيامة إن مات على الإيمان، وإن أصر على إنكاره: قتله ولي الأمر لكفره وردته ولا حظ له في شفاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا غيره يوم القيامة، وإن ترك الصلاة –وحدها- كسلاً وفتوراً: فهو كافر كفراً يخرج عن ملة الإسلام في أصح قولي العلماء؛ فكيف إذا جمع إلى تركها ترك الزكاة وحج بيت الله الحرام!!، وعلى هذا لا يكون أهلاً لشفاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا غيره إن مات على ذلك.

ومن قال من العلماء: أنه كافر كفراً عملياً لا يخرجه عن حظيرة الإسلام بتركه لهذه الأركان، يرى أنه أهل للشفاعة فيه وإنْ كان مرتكباً لما هو من الكبائر إنْ مات مؤمناً)).

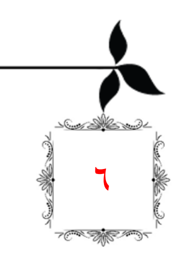


وفي هذا إثبات للخلاف في كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية؛ وأنَّ أصله في الأركان الأربعة وما سواها فتبعاً لها؛ فتنبَّهوا يا إخواني الفضلاء.

وكذا أثبت الخلاف في ذلك الشيخ ربيع حفظه الله تعالى في رده على فالح الحربي حيث قال له: ((وأنا لم أتعرَّض في نصيحتي لتارك جنس العمل من حيث إنَّه كافرٌ أو ليس بكافرٍ!، وإنَّما استنكرتُ قولكم بأنَّ من لم يُكفِّره يكون موافقاً للمرجئة في القول بنقص الإيمان الذي لم يقل به المرجئة!!، فإذا كان هذا الذي لم يُكفِّره ممَّن يدخل العمل في الإيمان ويقول إنَّه يزيد وينقص؛ فكيف يصحُّ قياسه على المرجئة وإلحاقه بهم وهم لا يُدخلون العمل في الإيمان ولا يقولون بزيادته ونقصه؟!!، وإذن فمناط الإلحاق وعلَّته: وهو القول بنقص الإيمان لا يُوجد في الأصل؛ وهو قول المرجئة المعروف)).

وأما تأييد الشيخ ربيع لما جاء من صورة معينة ذكرها الشيخ حمد العتيق في كتابه: [تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أنَّ ترك جنس العمل كفر في الدين]:

حيث قال حفظه الله تعالى: ((وفي هذه الأيام كتب أخونا حمد بن عبدالعزيز العتيق مقالاً تحت عنوان "تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك جنس العمل كفر في الدين"، فشرعت في قراءته إلى أن وصلت إلى الصحيفة الخامسة فإذا فيها: "الفصل الثالث: ترك جنس العمل كفر أكبر؛ المبحث الأول: صورة المسألة هي: في رجل نطق بالشهادتين ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً لا

بلسانه ولا بجوارحه ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً مع زوال المانع" فقلت: إنْ كان المراد بجنس العمل هذه الصورة؛ فإني لا أتردد ولا يتردد مسلم في تكفير من هذا حاله، وأنه منافق زنديق، إذ لا يفعل هذا من عنده أدنى حد للإيمان)).

فهذه الصورة لا تقتصر على ترك عمل الجوارح!؛ بقرينة قول الشيخ ربيع: ((ولا يتردد مسلم في تكفير من هذا حاله، وأنه منافق زنديق))، مع أنَّ إثبات كمال إيمان مَنْ يترك عمل القلب والجوارح بالكلية هو قول المرجئة المعروف!؛ وهم مسلمون!، بل يدخل في الصورة المشار إليها قول اللسان!، ومنه عدم العود إلى نطق الشهادتين مع زوال المانع!!، وهي صورة تدل على أنَّ قائلها إنما نطق بالشهادتين أولاً مجرد إخبار لا على وجه الإنشاء المتضمن للالتزام والانقياد القلبي!؛ وهذا لم يثبت له حكم الإيمان أصلاً!!، كما قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في المجموع: ((وأيضا: فقد جاء نفر من اليهود إلى النبي فقالوا: نشهد إنك لرسول، ولم يكونوا مسلمين بذلك؛ لأنهم قالوا ذلك على سبيل الإخبار عما في أنفسهم أي نعلم ونجزم أنك رسول الله، قال: فلم لا تتبعوني؟ قالوا: نخاف من يهود. فعلم أنَّ مجرد العلم والإخبار عنه ليس بإيمان حتى يتكلم بالإيمان على وجه الإنشاء المتضمن للالتزام والانقياد مع تضمن ذلك الإخبار عما في أنفسهم. فالمنافقون قالوا مخبرين كاذبين فكانوا كفارا في الباطن، وهؤلاء قالوها غير

ملتزمين ولا منقادين فكانوا كفاراً في الظاهر والباطن، وكذلك أبو طالب قد استفاض عنه أنه كان يعلم بنبوة محمد وأنشد عنه:

ولقد علمت بأنَّ دين محمد من خير أديان البرية ديناً

لكن امتنع من الإقرار بالتوحيد والنبوة حباً لدين سلفه وكراهة أن يعيره قومه؛ فلما لم يقترن بعلمه الباطن الحب والانقياد الذي يمنع ما يضاد ذلك من حب الباطل وكراهة الحق لم يكن مؤمناً)).

وقد أصَّل شيخ الإسلام هذه المسألة فقال: ((ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام ثم إنه يكون على وجهين:

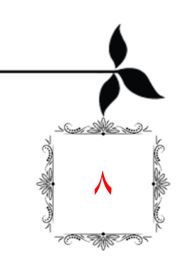
أحدهما: الإخبار؛ وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق والشهادة ونحوهما، وهذا معنى الإقرار الذي يذكره الفقهاء في كتاب الإقرار.

والثاني: إنشاء الالتزام؛ كما في قوله تعالى: "أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين".

وليس هو هنا بمعنى الخبر المجرد؛ فإنه سبحانه قال: "وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري"، فهذا الالتزام للإيمان والنصر للرسول.

وكذلك "لفظ الإيمان" فيه إخبار، وإنشاء والتزام؛ بخلاف لفظ التصديق المجرد فمن أخبر الرجل بخبر لا يتضمن طمأنينة إلى المخبر؛ لا يقال فيه آمن له

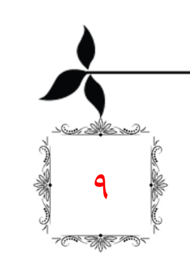




بخلاف الخبر الذي يتضمن طمأنينة إلى المخبر، والمخبر قد يتضمن خبره طاعة المستمع له، وقد لا يتضمن إلا مجرد الطمأنينة إلى صدقه؛ فإذا تضمن طاعة المستمع لم يكن مؤمناً للمخبر إلا بالتزام طاعته مع تصديقه؛ بل قد استعمل لفظ الكفر -المقابل للإيمان- في نفس الامتناع عن الطاعة والانقياد، فقياس ذلك أن يستعمل لفظ الإيمان كما استعمل لفظ الإقرار في نفس التزام الطاعة والانقياد؛ فإنَّ الله أمر إبليس بالسجود لآدم فأبى واستكبر وكان من الكافرين)).

وعدم الالتزام القلبي يكون صاحبه كافراً بالاتفاق؛ قال شيخ الإسلام في موضع آخر: ((والثاني: أن لا يجحد وجوبها لكنه ممتنع من التزام فعلها كبراً أو حسداً أو بغضاً لله ورسوله؛ فيقول: أعلم أنَّ الله أوجبها على المسلمين والرسول صادق في تبليغ القرآن، ولكنه ممتنع عن التزام الفعل استكباراً أو حسداً للرسول أو عصبية لدينه أو بغضاً لما جاء به الرسول فهذا أيضاً كافر بالاتفاق؛ فإنَّ إبليس لما ترك السجود المأمور به لم يكن جاحداً للإيجاب، فإنَّ الله تعالى باشره بالخطاب، وإنما أبى واستكبر وكان من الكافرين. وكذلك أبو طالب كان مصدقاً للرسول فيما بلغه لكنه ترك اتباعه حمية لدينه وخوفاً من عار الانقياد واستكباراً عن أن تعلو أسته رأسه؛ فهذا ينبغي أن يتفطن له، ومن أطلق من الفقهاء أنه لا يكفر إلا مَنْ يجحد وجوبها فيكون الجحد عنده متناولاً للتكذيب بالإيجاب، ومتناولاً للامتناع عن الإقرار والالتزام كما قال تعالى: "فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون"، وقال تعالى: "وجحدوا بها





واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً فانظر كيف كان عاقبة المفسدين"، وإلا فمتى لم يقر ويلتزم فعلها قتل وكفر بالاتفاق)).

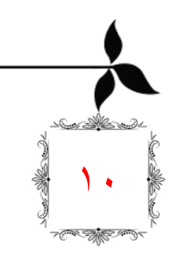
فلا بد أن نتنبه أنَّ التكلم بالشهادتين قد يكون موجبه الإيمان، وقد يكون موجبه غير ذلك؛ قال شيخ الإسلام: ((فإذا قيل: الأعمال الظاهرة تكون من موجب الإيمان تارة، وموجب غيره أخرى؛ كالتكلم بالشهادتين؛ تارة يكون من موجب إيمان القلب، وتارة يكون تقية كإيمان المنافقين...)).

فما أيَّده الشيخ ربيع حفظه الله تعالى ونقل فيه عدم تردد كل (مسلم) في تكفيره، هو غير ما يقوله اليوم مَنْ يكفِّر تارك جنس العمل؛ فليتنبه لهذا أيضاً.

بل مَنْ قرأ رد الشيخ ربيع حفظه الله تعالى على فوزي البحريني [وهو منقول في كتاب "إتحاف أهل الصدق والعرفان بكلام الشيخ ربيع في مسائل الإيمان" لأخينا المفضال أحمد بن يحيى بن خضر الزهراني وفقه الله تعالى] علم يقيناً أنَّ الشيخ ربيعاً حفظه الله تعالى يرد بشدة على من يدَّعي "أنَّ مَنْ لم يكفِّر تارك العمل فقوله خارج عن قول أهل السنة"، وذكر أنَّ عدم التكفير بترك العمل هو قول جمع من أئمة الدعوة المعاصرة وعلى رأسهم إمام دعوة التوحيد الشيخ محمد عبد الوهاب رحمهم الله تعالى.

وقد قال الشيخ حفظه الله تعالى بعد نقول عن أولئك الفحول مستنكراً: ((كل هؤلاء مرجئة على أصول الحدادية!، لأنهم لا يكفِّرون إلا بترك الشهادة، فهم يأتون على رأس مَنْ لا يكفِّر بترك العمل!)).





والشيخ ربيع حفظه الله تعالى يقول بكفر تارك الصلاة متهاوناً لا كما توهمتَ!، واقرأ كتاب الزهراني لتعلم ذلك، لكنه لا يصرح بتكفير تارك جنس العمل ولا بعدم تكفيره!، كما ذكر ذلك في رده على فالح الحربي وفي رده على فوزي البحريني، فلا ينبغي نسبة القول بتكفير تارك جنس العمل -الصورة المتنازع فيها في هذا العصر- إليه!.

ثم لو كان في مسألة كفر تارك عمل الجوارح بالكلية إجماع من قبل المعاصرين؛ لما خفي على مثل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى!؛ فقد سُئل في شريط [الأسئلة القطرية] سؤال من شقين:

س١/ شخص قال "لا إله إلا الله" مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل بجوارحه خيراً قط؛ مع إمكان العمل هل هو داخل في المشيئة أم كافر؟

فأجاب رحمه الله تعالى بقوله: ((أقول والحمد لله رب العالمين: إذا كان لا يصلي فهو كافر؛ ولو قال لا إله إلا الله. لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها -والله- لن يترك الصلاة. لأنَّ الصلاة صلة بين الإنسان وبين الله عز وجل، فقد جاء في الأدلة من القرآن والسنة والنظر الصحيح وإجماع الصحابة كما حكاه غير واحد على أنَّ تارك الصلاة كافر مخلد في نار جهنم وليس داخلاً تحت المشيئة. ونحن إذا قلنا بذلك لم نقله عن فراغ، ونحن إذا قلنا بذلك فإنما قلناه لأنه من مدلولات كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأقوال

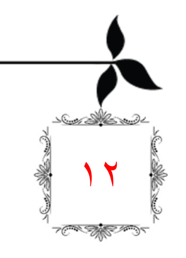
الصحابة التي حُكي إجماعهم عليها؛ قال عبد الله بن شقيق: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يرون شيء من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة"، ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة الحافظ ابن راهويه رحمه الله؛ وهو إمام مشهور.

أما سائر الأعمال!؛ إذا تركها الإنسان كان تحت المشيئة، يعني لو لم يزك مثلاً فهذا تحت المشيئة لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر عقوبة مانع الزكاة قال: "ثم يرى سبيله إما إلى جنة وإما إلى النار"، ومعلوم أنه لو كان كافراً لم يكن له سبيل إلى الجنة، والصيام والحج كذلك من تركها لم يكفر وهو تحت المشيئة؛ ولكنه يكون أفسق عباد الله)).

الشق الثاني: يقول: وهل يوجد خلاف بين أهل السنة في حكم هذا الرجل بناء على حكم تارك مباني الإسلام الأربع والخلاف فيها؟

فأجاب الشيخ: ((مسألة الخلاف لا أستطيع حصرها!؛ ولكن يجب أن نعلم أنَّ الكفر حكم شرعي لا يتلقى إلا من الشرع، وأنَّ الأصل في المسلمين الإسلام حتى يدل دليل على خروجهم منه، والتسرع في التكفير خطيرٌ جداً جداً جداً، حتى أنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال محذراً منه -أي من التكفير- من دعا رجلاً بالكفر أو قال :يا عدو الله؛ وليس كذلك حار عليه -أي على القائل- أي رجع على القائل)).





قلتُ: ولا ينبغي الاحتجاج بجماعة من أهل العلم -كما فعلتَ أخي المكرَّم- ممن يقولون بكفر تارك الصلاة؛ على أنهم يكفرون -حتماً- بترك العمل!، ثم ادعاء أنه لا مخالف لهم!، فإنهم إنما يكفرون تارك عمل الجوارح بالكلية لشأن الصلاة فيها وخصوصيتها وأدلتها من سائر الأعمال؛ وهذا ما صرَّح به شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في شرح العمدة، لا لأنَّ عمل الجوارح شرط صحة في الإيمان!.

ثم دعني أهمس في أذنيك همسة:

ألستَ معي -أخي الفاضل- أنَّ الكلام في تكفير تارك جنس العمل كلام محدث أحدثه القطبيون أمثال سفر الحوالي ومن تبعه ليفرقوا السلفيين ويجرحوا علماءهم ويكفِّروا حكامهم؟

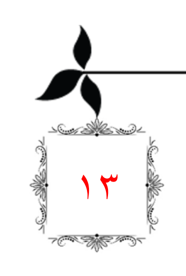
وألستَ معي أنَّ هذه المسألة خيالية افتراضية يصعب تصورها ولا يمكن الإحاطة بها من قبل البشر؟

إنْ قلتَ: نعم أنا معك في ذلك؛ وعباراتك في المقال تدل على ذلك!.

أقول: هل تتصور أنَّ السلف الأوائل يجمعون على مسألة لم تكن في عصرهم (مسألة محدثة في العصور المتأخرة!)؟!

أم تتصور أنَّ السلف -الذين كانوا يذمون الكلام في المسائل الافتراضية التي لم تقع أو يصعب تخيلها- يجمعون على مسألة افتراضية؟!





فنحن بين أمرين:

إما أن نقول المسألة تكلم فيها السلف وليست محدثة ولا خيالية؛ فحينها نناقش مسألة الإجماع المدَّعى فيها.

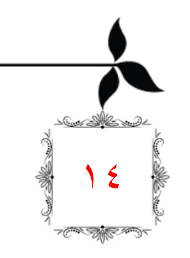
أو نقول لم يتكلم فيها السلف لأنها محدثة وخيالية؛ فحينها ما بني على فاسد فهو فاسد، فلا إجماع أصلاً!.

وأحلاهما مر.

فعجباً من قولك: ((وهذا هو ما يقصده العلماء القائلين بأن تارك جنس العمل يكون كافراً ولا بد، وقولهم: "تارك جنس العمل" أي ترك كل أعمال الجوارح الظاهرة بالكلية!)) مع أنَّ الكلام فيها -من أصله- محدث!.

فلا إجماع صريح في المسألة عند علمائنا الأوائل، وإنما توجد لهم عبارات وجمل قد تحتمل ما تقولون وقد لا تحتمل، وكذلك لهم عبارات وجمل قد تحتمل ما نقول وقد لا تحتمل.

وأنا لو أردتُ أن أنقل لك مجموعة من أقوالهم تحتمل ما نقول -بل وفيها ما هو صريح؛ لكن من غير دعوى الإجماع!- وهو أنَّ مَنْ عنده التوحيد فإنه لا يخلَّد في جهنم ولو لم يعمل خيراً قط بجوارحه، وأنَّ أعمال الجوارح من كمال الإيمان لا من أصله، لفعلت، وهي -بحمد الله- مجموعة عندي منذ سنين، ولعلي يوماً أتفرغ وأنقلها في مقال خاص.

بل أنتَ اعترفتَ في أول مقالك فقلتَ: ((وقد سبق الألباني فيما في لفظه احتمال -وبعضه صريح جدا!- أن الإيمان يصح بدون أعمال الجوارح، أئمة فحول وعلماء عدول)) وذكرتَ منهم: ابن منده والطبري -يحكي قول أهل السنة!- وابن عبد البر وابن رجب والقرطبي وابن حجر!!.

أما تأويلك لكلامهم -مع أنَّ بعضه صريح جداً (!)- فهو لا يعدو عن كونه مجرد فهم لطالب علم!.

والعجيب أنك تأول مع التصريح؛ فقلتَ كذلك: ((أن الإمام ابن منده رحمه الله أطلق القول وصرّح بأن المرء إذا أتى بأصل الإيمان في القلب واللسان فقط، فقد دخل في الإيمان، ولزمه اسمه، وأحكامه، (ثم) يستكمله بأداء ما افترض عليه من أعمال الجوارح، وهذا الإطلاق في كلام ابن منده هو عين إطلاق الألباني رحمه الله كما لا يخفى على المتأمّل)).

وقلتَ بالعموم: ((تقريرات هؤلاء الأئمة الذين نقلت عنهم آنفا في المقالة -وقد صرّحوا بأن تارك أعمال الجوارح مع وجود الإيمان في قلبه والشهادة على لسانه- يدخل الجنة)).

فهل يصح التأويل مع التصريح أم يصح مع الاحتمال؟!!

وهل هذا منك خطأ لفظي لا عقدي أم تناقض لا يسلم منه أحدٌ من البشر إلا المعصوم؛ كما قلتَ في الألباني؟!



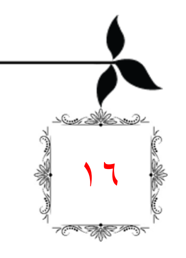
وأصل غلطك هو أنَّك قررتَ -طبعاً كما تقول!- عقيدة للسلف الصالح في مسائل الإيمان: أنَّ أهل العلم اتفقوا قولاً واحداً على تكفير تارك عمل الجوارح بالكلية!، فلما وجدتَ أنَّ هناك مجموعة منهم لهم عبارات صريحة (جداً) أو ظاهرة في عدم التكفير، لجأت إلى تأويل كلامهم وتحميله ما لا يحتمل فقلتَ: ((فكل إطلاقات هؤلاء العلماء -إذا حُملت على ظواهرها- وجب المصير إلى أنهم يقولون بأن تارك العمل بالكلية يدخل الجنة!!، وهذا ليس بصحيح ومخالف للإجماع)).

طبعاً حمَّلتَ كلامهم بفهمك المستقل عن أهل العلم!، لأنك لم تنقل عن أحد منهم حمَّل كلام أولئك العلماء كما حمَّلته أنت؛ حيث قلتَ: ((الصحيح أن كلامهم محمول على من ترك عامّة الفرائض والصلاة، أو عامّة الفرائض دون الصلاة عند القائلين بكفر تارك الصلاة منهم، وهذا هو الحق الذي لا ريب فيه)).

أما قولك بعد نقل كلام المشايخ المعاصرين: ((كل هؤلاء صرّحوا بأن تارك العمل بالكلية كافر بإجماع السلف الصالح)).

أقول: يظهر أننا بحاجة إلى أن نرجع إلى كلام أهل الأصول في معرفة معنى (التصريح)، والفرق بينه وبين الإشارة أو الظاهر أو المفهوم أو غير ذلك من الدلالات اللفظية.





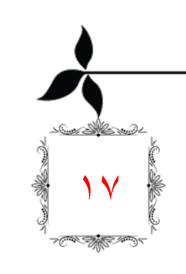
وأما حشرك الشيخ الألباني رحمه الله تعالى مع الآخرين من أهل العلم فغير صحيح؛ ومن أجل ذلك علقتُ على مقالك، مع أني رأيتُ أغلاطاً أخرى لك ولغيرك فيه، لكن مع أني اكتفيت بمجرد النقل وتلوين لفظة (كلها) أُغلق الموضوع، فكيف لو رددتُ على كل الأغلاط؟!.

وأنقل لك طرفاً من جوابي للأخ علي النهدي الذي أرسل إليَّ بعض الإيرادات:

((أما أنَّ عبارة الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: ((الأعمال الصالحة كلها شرط كمال)) تحتمل أنه أراد بها: ((كل عمل صالح فهو شرط كمال، وليس مجموع الأعمال الصالحة تكون شرط كمال)) كما تقول، فهذا تأويل لكلامه وتحميله ما لا يحتمل.

ولو قلنا به جدلاً لما تغير الأمر!، لأنَّ إذا كان كل عمل صالح هو شرط كمال، فهذا يعني مجموعها يكون شرط كمال حتماً، وللتوضيح أكثر: أهل السنة يقولون فاعل الكبيرة لا يكفر، فهل يسوغ لنا أن نقول: لكن فاعل كل الكبائر يكفر؛ وأنَّ السلف أرادوا آحاد الكبائر أو أفرادها ولم يقصدوا مجموعها أو كلها؟!!، قال الإمام مالك رحمه الله تعالى: ((إنَّ العبد لو ارتكب جميع الكبائر بعد أن لا يشرك بالله شيئاً: رجوتُ له أرفع المنازل؛ لأنَّ كل ذنب بين العبد وربه هو منه على رجاء)) [كتاب الاعتصام ٢/ ٧٥٤ ط دار ابن عفان].



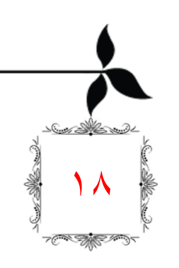


وكذلك قال أهل السنة: مَنْ يحكم بغير ما أنزل الله –من غير جحود ولا استحلال– لا يكفر؛ فهل يسوغ لنا أن نقول: لكن مَنْ يحكم بغير ما أنزل الله في كل المسائل يكفر ولو كان من غير جحود ولا استحلال؛ وأنَّ السلف أرادوا آحاد الحكم بغير ما أنزل الله أو الحكم بغير ما أنزل الله في قضية معينة لا في كل القضايا؟! والألباني في فتواه في عدم تكفير الحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله ولو ترك عشرات الأحكام أو أكثر لا يكفر؛ يدل على أنَّ الشيخ لا يعتبر الترك المطلق في التكفير، وإنما المرجع عنده كفر القلب (الاعتقاد).

ثم افترض معي جدلاً؛ أنَّ الألباني يقول: بعدم كفر تارك عمل الجوارح بالكلية، ويريد أن يبين مرتبة عمل الجوارح في الإيمان، كيف له أن يصيغ عبارته المتقدِّمة حتى لا تفهموا منه أنه يريد آحاد العمل؟!!!

ثم لو رجعنا إلى سياق كلام الشيخ الألباني رحمه الله تعالى حينما قال تلك الكلمة؛ لعرفنا أنه أراد كل الأعمال لا آحادها، لأنَّ العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى جعل الصلاة شرطاً في قبول أعمال العبد، فإن ضيعها العبد ضيع أعماله كلها وخسرها ولم تقبل منه، والدليل معه لا إشكال في ذلك، وهو حديث: ((أنَّ أول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة؛ فإن قبلت منه نظر فيما بقي من عمله، وإنْ لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله)) وله الفاظ أخرى، والألباني لم ينازعه في هذا، وإنما نازعه فيما بعده؛ فهو معه في أنَّ الصلاة شرط لقبول الأعمال، لكن أين الدليل على أنَّ الصلاة شرط في صحة الإيمان؟! لم يذكره ابن القيم. وهذا





الأمر متوقف على كون أنَّ الأعمال شرط في صحة الإيمان!، وهذا الذي ينازع فيه الألباني حيث قال: ((وإنَّ كل من تأمل في جوابه على هذا التساؤل؛ يلاحظ أنه حاد عنه إلى القول بأنَّ الأعمال الصالحة لا تقبل إلا بالصلاة، فأين الجواب عن كون الصلاة شرطاً لصحة الإيمان؟ أي: ليس فقط شرط كمال؛ فإنَّ الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة؛ خلافاً للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار؛ مع تصريح الخوارج بتكفيرهم، فلو قال قائل: بأنَّ الصلاة شرط لصحة الإيمان، وأنَّ تاركها مخلد في النار؛ فقد التقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا، وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة هذا كما تقدم بيانه)).

لكن الكلام في كل الأعمال؛ وإلا فهل بعض الأعمال الصالحة لا تقبل إلا بالصلاة أم سائر الأعمال لا تقبل إلا بها؟!

لا شك أنَّ الجواب هو الثاني؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة؛ فإنْ صلحت صلح له سائر عمله، وإنْ فسدت فسد سائر عمله)).

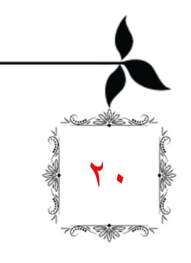
فلو لم يصل ومات على ذلك الإصرار، لما نُظر في سائر عمله فضلاً عن قبوله!، لكن محل النقاش بعد هذه المرحلة؛ وهو أنه صار الآن بلا عمل، هل يخلَّد في النار أم أنه يستحق الدخول فيها من غير خلود؟!

الشيخ الألباني ينازع في هذا الأخير، ويستدل بحديث الشفاعة، وهو أنه يخرج من النار أقوام لم يعملوا خيراً قط بعد خروج أهل الأعمال في الشفاعة الأولى، وهم عتقاء الله لم يطلع عليهم أحد ولا يعرف أحوالهم بشر، لكنهم موجودون قطعاً لا يعلمهم إلا خالقهم، سيدخلون الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه، وهذا ما يدندن حوله الشيخ في رسالته.

ثم لو كانت كلمة الشيخ الألباني في رسالة حكم تارك الصلاة محتملة كما تقول؛ فهل كلمته في جلسته مع خالد العنبري هي محتملة كذلك؟

وقد سئل خالد العنبري الشيخ الألباني في [شريط التحرير لمسائل التكفير] وهو برقم (٨٥٥) من سلسلة الهدى والنور السؤال الآتي: لا شك أنَّ الايمان عند أهل السنة كما يعبر بعض العلماء خمسة عنوانات: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمن، وينقص بطاعة الشيطان؛ وبعبارة أخرى: فإنَّ الإيمان قول وعمل؛ قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، فلا يكون الرجل مؤمناً حتى يكون مصدقاً بقلبه ويقر بلسانه، ولا يكون بذلك مؤمناً حتى يأتي بعمل القلب من الحب والخشية والتعظيم والإجلال للرب تبارك وتعالى ونحو ذلك من الأعمال القلبية، والسؤال فضيلة الشيخ: ما موقع العمل من الإيمان؟ وهل هو شرط كمال أم شرط صحة؟ أرجو توضيح هذه القضية؛ وبارك الله فيكم.

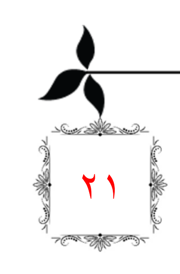




فأجاب الشيخ بقوله: ((الذي فهمناه من أدلة الكتاب والسنة ومن أقوال الأئمة من صحابة وتابعين وأئمة مجتهدين: أنَّ ما جاوز العمل القلبي وتعداه إلى ما يتعلق بالعمل البدني فهو شرط كمال وليس شرط صحة!، ولذلك الزيادة والنقصان الذي هو معروف عند العلماء –وجاء ذكره في تضاعيف السؤال– إنما يزيد بهذه الأعمال وينقص. فهناك ارتباط وثيق جداً بين العمل القلبي والعمل البدني؛ فكلما ازداد الإيمان في القلب كلما ظهرت آثاره على البدن، وكلما ازداد العمل بدنياً عاد بزيادة في الإيمان القلبي؛ فهذا هو الذي نفهمه مما أشرت أليه آنفاً من أقوال العلماء الذين كانوا أعلم الناس بدلالات الكتاب والسنة...)).

ثم سأل العنبري: ما دام العمل شرط كمال لا شرط صحة كما يقول المعتزلة والخوارج!، فإنَّ بعض الناس يتهم أهل السنة أو يتهم بعض السلفيين بأنهم مرجئة لذلك؛ لأنهم يعتقدون عندما يقال أنَّ العمل شرط كمال فإنَّ ذلك يؤدي إلى أنَّ الإيمان قول بلا عمل!!، ويقولون هذا قول المرجئة، فما دمتم أنتم أيها السلفيون لا تكفرون تارك الأعمال!؛ ومن تلك الأعمال الأركان الخمسة، وكذلك من ترك الحكم بما أنزل الله من غير ما جحود واستحلال فأنتم مرجئة!!، فما ردكم على هذه الفرية؟ بارك الله فيكم.

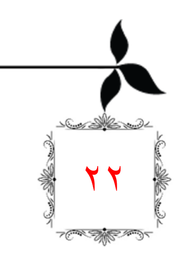




فأجاب الشيخ بقوله: ((أولاً؛ نحن ما يهمنا الاصطلاحات الحادثة بقدر ما يهمنا اتباع الحق حيثما كان؛ فسواء قيل أنَّ هذا مذهب الخوارج والمعتزلة، فهم يقولون معنا "لا إله إلا الله محمد رسول الله" فهل معنى كوننا وافقناهم على هذه الكلمة الطيبة أن نحيد عنها لأنَّ غيرنا من أصحاب الانحراف عن الحق هم يقولون ذلك أيضاً؟ فسيكون الجواب: لا؛ وإنما نحن كما جاء من بعض الأحاديث الصحيحة ندور مع الحق حيث دار، فالذين يتهمون أهل السنة الذين يقولون بما ذكرنا ما عليه الأئمة بالإرجاء؛ فما هو هذا الإرجاء عندهم؟! ما هو هذا الإرجاء؟! الذين يقولون بالإرجاء لا يقولون بأنَّ الإيمان يزيد وينقص بالأعمال الصالحة!، ولذلك فثمة خلاف واضح جداً بين أهل الحق وبين المرجئة، فنحن نعلم أنَّ علماء السلف يذكرون عن بعض الفرق من المرجئة - الذين يقولون أنَّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص- أنَّ أحدهم لا يتورع عن أن يقول إيماني كإيمان جبريل!، هذا منقول، ذلك أنَّ حقيقة الإيمان عندهم غير قابلة للزيادة والنقصان، فأين مذهب الإرجاء من قولنا نحن بأن الإيمان يزيد وينقص؟!، وكما جاء في السؤال مما لا حاجة إلى التكرار أنَّ زيادته بالطاعة ونقصانه بالمعصية)))).

أما قولك: ((والسؤال الذي يطرح نفسه- لزاما- مَن مِن أهل العلم المعاصرين يرى عدم كفر تارك العمل بالكلية؟؟ الجواب





لا يوجد!، فقد أجمع أهل السنة في عصرنا على كفر تارك العمل بالكلية قولا واحدا)).

أقول: إنْ كان الجواب لي لا لك!، فنعم يوجد مَنْ صرَّح بنجاة تارك عمل الجوارح بالكلية وقد اعترفتَ بذلك، وأما تأويل كلامهم فلم يسبقك فيه أحد على حد معرفتي.

وأما قولك: ((فهل يجوز لطالب العلم أن يستقل بفهمه في مسألة أجمع علماء عصره فيها على قول واحد؟؟ وهل يجوز له مخالفتهم والاستقلال بفهمه؟؟ هذا هو السؤال أخي رائد -سلمك الله-)).

أقول: اثبت العرش ثم انقش!، فنحن لا نوافقك في دعوى الإجماع، وأما مخالفة مجموعة من أهل العلم وموافقة آخرين فليس هو معنى الاستقلال المذموم.

فكيف وطالب العلم هذا الذي أشرتَ إليه يأخذ بصريح عبارات بعض أهل العلم، ولم يجد مَنْ أوَّلها إلا طالب علم مثله؟!!

وسلمك الله تعالى وحفظك من كل سوء.

وأما ما كتبه الأخ علي بن عمر النهدي في بيان مذهب الألباني في ثلاث مسائل: تارك الصلاة، وتارك عمل الجوارح بالكلية، والكفر الاعتقادي، ففيه لبس ووهم بينته له، ولعلي أيضاً أتفرغ لكتابة موضوع أُحرر فيه كلام الألباني في تلك المسائل الثلاث دفعاً للإيهام والالتباس.





ولا يحسن في دفاعنا عن أحد أعلام السنة أن نحمِّل كلامه ما لا يحتمل ونزعم أنَّ هذه أحسن المحامل، أو ننسب له ما لا يُعرف عنه ولم يصرح به، بل ما يُعرف خلافه حتى عند المشايخ وطلبة العلم المتقدمين الذين يخالفون الألباني في تلك المسائل!

وإنْ كان لك أخي المكرم محمود أي تعليق على ما كتبته هنا، فأرجو أن يكون النقاش بيننا مباشرة على الماسنجر، حتى لا نضيع الوقت في الكتابات والردود، وأنا على استعداد تام في الحوار في هذه المسائل، كما أخبرت أخانا النهدي، والله الموفق.

أخوك

أبو معاذ رائد آل طاهر